المصادرات بالأندلس
في العهد الأموي وحكام الطوائف
بين الحكم الشرعي والتطبيق

أ/- نعيمة بلحـــاج
المدرسة العليا للأساتذة ببوزريعة

الملخص:

مقالي هذا يهدف للكشف عن أصول وتوجيهات الإسلام الخاصة بالسياسة المالية، التي حازت اهتمام الباحثين، لما لها من إسقاطات على واقعنا المعيش، وهو المغزى من استقراء التاريخ.

أتناول "المصادرة" وكيفية تطبيقها على أرض الواقع باستنطاق التاريخ، بعد عرض رأي المشرّع، وصولاً إلى كيفية تطبيقها على أرض الأندلس على فترات زمنية متفاوتة تأرجحت ما بين الاستقرار والفوضى السياسية، والشرعية واللاشرعية، العدل والظلم، الحق والباطل.

الكلمات المفتاحية: المصادرة، الأندلس، الخلافة الأموية، حكام الطوائف، القرن الخامس الهجري، القرن الحادي عشر الميلادي.

Abstract:

This article aims to reveal the origins and directions of Islam for financial policy that have attracted the attention of researchers because of their projections on our reality of living, which is the meaning of the extrapolation of history.

I deal with the "expropriation" and how it is applied on the ground by means of history, after presenting the opinion of the legislator, and how to apply it to the land of Al-andalus at different periods between stability and political chaos, legitimacy and illegitimacy, justice and injustice.

المقدمة:

يتخبط الفرد في العالم المعاصر في نظام اقتصادي يطبعه الظلم واللامساواة في استغلال وتوزيع خيرات الكوكب، وهو ما يدعو للبحث في صفحات التاريخ لإيجاد الحلول الكفيلة بنشر المساواة وإرساء قواعد العدل بين البشر الذين يسكنون الأرض.

وبالعودة إلى تاريخ الحضارة الإسلامية نجده زاخراً بنماذج ارتفعت فيها الإنسانية وتساوت فيها حظوظ البشر، حتى اكتملت **"مواطنتهم"**، ذلك أنها تستقي أسسها الروحية من مبادئ الدين الإسلامي السمح، الذي يستمد مَصلُه من توحيد الله عز وجل، والإيمان به وبرسله، والذي يدعو الناس للالتزام بالقيم السامية، والأخلاق الحميدة وتهذيب النفس.

كذلك ينظم التشريع الإسلامي الحياة الاقتصادية والاجتماعية داخل المجتمع الإسلامي وفق أساس صلب ومبادئ ثابتة، مُفسحاً المجال لباب الاجتهاد ليتكيّف مع ضرورات أي عصر، وأيّ حيّزْ جغرافي، بإيجاد الحلول للمشاكل التي تواجهه، وبذلك ينتظم حال الأمة الإسلامية.

واعتُبرت المصادرة في بداية الدولة الإسلامية أداة ووسيلة في يد الحاكم للإصلاح والمحاسبة والتأديب، وبالتالي كانت إجراء وقائي ردعي لقطع الطريق أمام ولاة الأمور وأصحاب الوظائف حتى يستبدوا بوظائفهم ومناصبهم بغير وجه حق، ثم ما لبث أن انحرفت عن مسارها الصحيح واتخذت شكلاً مختلفاً بسبب الأزمات المالية التي عرفتها الدولة، فبثّت القلق ونشرت الاضطراب في الإدارة، وأضحت سنّةً وسياسةً ثابتة عند الخلفاء، دفعت الوزراء بالخصوص للتأقلم معها بجمع المال فور تولّي المنصب تمهيداً للمصادرة بعد العزل.

وبالنسبة للإطار الجغرافي فهو أرض الأندلس التي لها خصوصية الانتماء جغرافياً لأوروبا بنظام إسلامي: حدود جغرافية تتغير بتغير الظروف السياسية التي شهدتها، فكان القرن الرابع الهجري، العاشر الميلادي فترة القوة ووحدة الصف تحت راية الشرعية الأموية، والقرن الخامس الهجري، الحادي عشر الميلادي، فترة الضعف وفقدان الشرعية والفرقة السياسية التي قضت على الهيبة والمنعة التي تمتعت بها الأندلس فترةً من الزمن، وكان لسياسة المصادرة دور كبير في توجيه الأحداث التي شهدتها.

1-المصادرة: التعريف، وحكم الشارع.

لغة: المصادرة من صدر وتقرر [1] وصودر فلان العالم على مال يؤيده: أي فورق عليه [2]، والمصادرة تعني المحاكمة والاستعادة لجزء من المال أو كله [3]، بالانجليزية "expropriation".

واصطلاحاً: هي عقوبة مقررة، واجبة النفاذ هدفها المال [4].

وهناك ألفاظ ومصطلحات وردت في العديد من المصادر يقصد بها المصادرة، نذكر منها: الإلزام والالتزام، التغريم، الغصب، القبض، الاستصفاء، الاستنزال، النكب والاستخراج [5].

وقد قرر المؤتمر الأول لمجمع البحوث الإسلامية عام 1964م، أنّ **من حقّ وليّ الأمر بكل بلد أن يحدّ من حريّة التملّك بالقدر الذي يكفل درء المفاسد البيّنة وأن أموال المظالم والأموال الخبيثة التي تحوم حولها الشبهات على من هي في أيديهم من حق وليّ الأمر أن يردّها إلى أهلها وإن لم يوافقوا أن يُصَادِرَهَا**[6].

كما نادى بعض المحدثين بإحياء المصادرة باعتبارها عقوبة تعزيرية من حق ولي الأمر اشتراعها على ضوء الصالح العام للمجتمع [7]، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحاسب عماله على المستخرج والمصروف ويصادر الهدايا ويردها إلى أهلها إذا

عرفهم أو يودعها بيت المال إذا جهل أصحابها، والدليل على ذلك حديث أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيّ أنّ رَسُولَ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ اسْتَعْمَلَ عَامِلِ فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّهِ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي فَقَالَ لَهُ :" أَفَلا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمّكَ فَنَظَرْتَ أَيُهْدَى لَكَ أَمْ لا " ثُمّ قَامَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ عَشِيّةً بَعْدَ الصّلاةِ، فَتَشَهّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمّ قَالَ : " أَمّا بَعْدُ فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي أَفَلا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمّهِ فَنَظَرَ هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لا، فَوَالّذِي نَفْسُ مُحَمّدٍ بِيَدِهِ لا يَغُلّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إلا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ إنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خُوَارٌ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعَرُ، فَقَدْ بَلّغْت، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ ثُمّ رَفَعَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ يَدَهُ حَتّى إنّا لَنَنْظُرُ إلَى عُفْرَةِ إبْطَيْهِ "[*].

وكذلك فعل الخلفاء الراشدون من بعده، فقد ثَبُتَ أنّ عمر قد شاطر ولاّته أموالهم أي قاسمهم إيّاها [9]، كعمرو بن العاص والي مصر، ونافع بن عمرو والي مكة، والنعمان بن عدّي والي ميسان، وسعد بن أبي وقاص والي الكوفة، وخالد بن الوليد والي الشام، فكان أول من سنّ **"من أين لك هذا؟"** أي الكسب غير المشروع [10]، كما كان إذا عرف بزيادة أموال أحد الولاة على رزقه (أي راتبه) شاطره به النصف الذي يدخل مال المسلمين.

إذن تعتبر المصادرة بمثابة تعزير مالي، هدفه الردع وحماية المجتمع من الفساد.

ثم تحولّت المصادرات تاريخياً في زمن الأمويين، فأحياناً كانت وسيلة للانتقام من دون التعرض للأذى، وأحياناً التهديد دون أن تنفذ المصادرة، وأحياناً أخرى صادروا المال ثم ردّوه لأصحابه[11]، ونذكر أن الخليفة عمر بن عبد العزيز أجبر بني مروان على النزول عمّا في أيديهم وإعادته لذويه.

ولقد تميّز عهد العباسيين على العموم بزيادة المصادرات وتحولّها إلى وجه آخر بدايةً من توليهم الحكم بمصادرة ممتلكات الأمويين، بل كان مصيرهم القتل [12]، ولم تكن المصادرة في عهدهم عقوبة على الخيانة وعدم الولاء، بل أصبحت وسيلة للحصول على المال من الأثرياء (13) ورمز للفساد الإداري، وقد أشار مسكويه إلى ديوان المصادرات الذي يشرف عليه الوزير [14].

2-ظروف نشأة المصادرات في الأندلس:

أ-الخلافة:

أهم عامل تحكّم في كثرة أو قلة المصادرات هي ظروف السلم والحرب، لما لها من دور في تعزيز الاستقرار الكفيل بتطبيق الأحكام والسماح بمراقبة الحكام لأراضي وممتلكات الدولة والرعية، والعكس صحيح.

وعرفت الأندلس في فترة الخلافة أو ما يسمى بعصر الجماعة استقراراً سياسياً بعدما اختل توازن الإمارة سياسياً واقتصادياً، فأثر مباشرةً على المجتمع، هذا الوضع سمح للخلفاء بتعبيد الطريق لإرساء دولة العدل والمساواة، لهذا نلاحظ المكانة الكبيرة حضارياً التي تبوأتها بفضل هذه السياسة الحكيمة [15].

ب-حكم الطوائف:

عاشت الأندلس بعد مقتل شنجول [16] ابن الحاجب المنصور فتنة عظيمة زلزلت وحدتها وقوامها، فكان التفتت نتائجها إلى كيانات سياسية صغيرة اعتمدت على الصراعات الداخلية لتوسيع نفوذها، وسميت بدول الطوائف لأن حكامها كانوا من طوائف كثيرة (البربر، الموالي، الصقالبة، العرب)، ويشهد التاريخ أن أغلب حكام الطوائف يفتقدون للشرعية، كما يشهد على خيانتهم بموالاتهم النصارى ضد إخوانهم، كذلك هو حال الفرقة، فاستحالت الأندلس على شفا الوقوع في أحضان ألفونسو السادس (أقوى ملك اسباني) لولا مجيئ المرابطين ويوسف بن تاشفين الذي مدّ في عمرها قليلاً [17].

3-المصادرات في الأندلس:

أ-الخلافة الأموية:

لعل أهم وأكبر مصادرة استهل بها بنو أمية حكمهم هي مصادرة أملاك وأموال أولئك المنتهزين (**) الذين اغتصبوا الحكم زمن الفوضى السياسية (الإمارة)، فكانت خطوة لاسترجاع الأموال والأملاك والمستغلات وتحريرها من كافّة الجبايات والمغارم المفروضة عليها، طبعاً سبق هذه الخطوة إصلاح شامل لخطتي الفتيا والأحكام، ونظم التدبير الإداري والعسكري والجبائي، هذا الإصلاح فصل بين السيف (الجند والجيش) والقضاء، والتشريع والتنفيذ، فأصبح بيت المال في قرطبة يستقبل المستحقات الشرعية من الحواضر والبوادي الأندلسية، ما ملأه ففاضت الخيرات على أهلها وعُمِّرت بفضل عدل خلفائها وهو النظام الذي سماه أحد الباحثين بـ**"التثمير التعاقدي"** (18).

وقامت سياسة بني أمية على تخفيف ثقل الجبايات وإسقاط جملة من المستحقات عن الفلاحين وعموم الرعية (19)، حيث استهل الناصر حكمه بتخفيف المغارم، وكذلك فعل المستنصر بالله (20)، ويشهد التاريخ أن الخلافة الأموية بالأندلس قد عملت على إعادة الاعتبار لسلطة الأحكام، خاصة ما تعلق بالأرض، وجعلها نافذة على الجميع بمن فيهم أمير المؤمنين، وذلك بواسطة "العقود" الموثقة و"السجّلات" التي تؤكد الحيازة المشهود عليها لدى "الحكام والعدول" (21)، وخصصوا لهم خططاً خاصة هي "ولاية الأحباس" و"خطة المواريث" و "خطة الضياع" (22) و"ولاية المظالم"، حيث لم يكن صاحب الأحكام أو المظالم أو القاضي يتردد في وقف مختلف التجاوزات، وإرغام الجميع بمن فيهم رجال الدولة وأفراد الأسرة الحاكمة وقادة الجند، وولاة الكور (الولايات) على الانضباط

للأحكام والدليل على أنه: **"أنفذ الحكم على عجل صاحب المظالم إلى اشبيليا لمحنة شكاه أهلها من ظلم وحيف الوالي عليهم "** [23].

وهناك ظاهرة وجدت في الأندلس في هذه الفترة بالذات هي اجتماع ثلاثة خصال في عدد من البيوتات (الأسر) العريقة هي الرياسة والعلم، وكثرة المال الحلال، من أمثال: **آل زهر وآل الزبيدي والإلهانيين وبني الجد** [24]، وهذا ما جعلهم عرضةً للمصادرات لاحقاً حيث تصبح المصادرة غير شرعية تفرض لسد عجز في الخزينة نظراً لتصاعد نفقات الجيش من جهة، ومن جهة أخرى لدفع جزية الممالك النصرانية.

ب-الحجابة:

- قام المنصور بن أبي عامر عندما أصبح حاجباً بمصادرة أموال حاجب المستنصر بالله **"المصحفي"**، ثم سجنه وبعد مدة قتله في عام 372هـ/982م [25]، ليوطد حكمه، كما صادر أموال محمد بن الحارث بعدما عزله من خطة الشورى، لأنه كان من موالي بني أمية [26].

- وكذلك كان مصير من عارضه في الرأي مثل أصبغ بن الفرج الطائي، عزله من القضاء والشورى، بعدما رفض نقل الفتيا من المسجد بقرطبة إلى المسجد الجامع بالزاهرة التي بناها المنصور[26].

- لقد أغرم وسجن الرمادي الذي هجاه بأمر من الوزير والحاجب المصحفي[27] ووزيره عبد الملك الجزيري، الذي صادر جميع أملاكه وسجنه بطرطوشة مدةً، ثم عفا عنه وردّ إليه أمواله بعدما استعطفه [28].

- ظاهرة هامة نسجلها هي تجرؤ القضاة على أموال الناس بالمصادرة لمنحها كإقطاعات ارضاءً لبني عامر، مثل القاضي أحمد بن عمروس المورواري الذي أصبح وزيراً فيما بعد، والذي ارتكب جرائم، وصادر أموال المنكوبين، وكسب بذلك مالاً عظيماً [29].

- قام المنصور أيضا بمصادرة من خاف منافسته له مثل عبد الله بن عبد العزيز الأموي الذي ولاّه طليطلة، كما قاد جيوشه للمالك النصرانية مدّة من الزمن، فلما قويت شوكته عزله وسجنه وصادر أملاكه حتى توفي بالسجن على أيام المظفر ابنه[30].

- وكذلك فعل بعمرو بن أبي عامر الملقب بـ "عسكلاجة"، لما ولاّه المغرب وبعدما قضى على الثورات به وحدث استقرار به، خاف من قوته التي جعلته يعزله، ثم يصادر أمواله ويقتله عام 375هـ/975م[31].

- وقد قام المظفر بن أبي عامر (الحاجب) هو الآخر بمصادرة أملاك ابن القطاع عيسى الذي سعى لمنافسته والثورة عليه وقتله مع الوزير عبد الملك الجزيري فقد عزله وصادر أمواله وسجنه بطرطوشة حتى توفى بها [32].

إذن، كان الشك في الولاء سبباً ودافعاً جعل الحاكم يعزل، يصادر، يسجن وأحيانا يقتل.

ج-الفتنة القرطبية:

حدث اضطراب سياسي كبير في هذه الفترة بمقتل الحاجب شنجول (399هـ-1002م) صَاحَبَهُ انفلات أمني أثّر بشكل ملموس على جميع أطياف المجتمع، وقد استغل خلفاء هذه الفترة العلماء بالخصوص لاستمالة قلوب الناس من جهة، ومن جهة ثانية لصبغ الشرعية على الفتاوى التي يخرجونها، وبالمقابل لهم حظٌّ وافر من الأموال، مثل الموافقة على مصادرة ودائع أبناء المظفر بن أبي عامر والسيطرة على الأوقاف [33].

وتميّزت هذه الفترة بالسرعة في تبدّل الخلفاء ما أثر سلباً على طبقات المجتمع، حيث نجد أغلب العلماء الذين أصرّوا على مواقفهم، إما عُزلوا أو صودرت أملاكهم أو قُتِلوا، وممن عزلوا أحمد بن

محمد بن ذكوان الذي عزله واضح الصقلبي لمّا سيطر عليها، ونفاه إلى وهران، ولم يعد إليها إلا بعد موته [34].

لقد نُسِجت خيوط عصر حكم الطوائف في عهد المنصور بن أبي عامر لمّا عيّن إسماعيل بن عباد على قضاء إشبيلية وانفرد بالحكم فيما بعد، وعيّن مجاهد العامري على الجزائر الشرقية، وبقي حاكماً لها فيما بعد، كما عيّن أبو الحزم بن جهور على رأس الوزارة بقرطبة، وعلى يده سقطت الخلافة الأموية، وبدأ عهد حكام الطوائف، ونذكر أن جميع هؤلاء كانوا من أصحاب الثراء الواسع الذي لعب دوراً حاسماً في صياغة نظام الطوائف [35].

د-حكم الطوائف:

بفضل نظام المشاركة(***) توزع المال والثراء الواسع لعدد من الشخصيات الهامة والعائلات، ولما كان منهم من حكم، فإنّ أوّل ما قام به هو إقصاء شركائه والتحكم في رقابهم وأصول أموالهم فصادر أغلب ممتلكاتهم وأراضيهم [36].

مثال ما أقدم عليه ابن عباد من نكب "كل خشي على نفسه من كبرائها" في عملية تفكيك واسعة لنظام الجماعة الموروث من عصر الخلافة" [37].

ومن أبرز ما شمله الأمر نذكر محمد بن **مروان بن زهر**، حيث نفاه عن بلده واستصفى أمواله (38) فسكن طليطلة مدة وبعدها بلنسية، ثم الجزائر الشرقية، حيث توفى، وكذلك مصير سعيد بن سهل الشرقي الذي استصفى ابن عباد أمواله بإقليم الشرف [39].

السؤال الذي يطرح نفسه، هو أين كانت تذهب هذه المصادرات في هذه الفترة؟ تجيبنا النوازل أن **"مجمل ما صودر من أراضي ومستغلات قد وقعت في قبضة بني عباد وتحت يده وسلطانه يتعاوره إقطاعهم ويتداوله إنزالهم"**[40].

وقد استهل المعتضد بن عباد فترة حكمه بنكبة "الزبيدي" و "ابن مريم" الإلهاني لأنهما كانا من المقربين إليه [41]، ومنهم شيخ ضرير، صادر المعتضد أمواله، حتى افتقر ورحل إلى مكة [42]. ثم توسّعت دائرة المصادرات من الضياع والأموال إلى مختلف الممالك المجاورة، حيث صادر المعتضد جميع أملاك حاكم شنتمرية الغرب المحاذية لمملكته، وأقطعها لابنه محمد بن عباد [43]، وكذلك مصير جميع الممالك التي سيطر عليها فيما بعد، حيث حاز أو صادر أملاكهم وألحقها بعمل اشبيليا [44]، ومنها نذكر الممالك البربرية الصغيرة رندة، أركش وموروز، وممالك الغرب: لبلة وولبة وشلطيش وشنتمرية إلى شلب [45].

وبذلك تحول حكام الطوائف بفضل هذه السياسة إلى أصحاب الأملاك والثراء الواسع، مثل ابن طاهر صاحب مرسية [46]، وكذلك مبارك ومظفر الصقلبيان[47]، القائمين على بلنسية [48]، وبنو صمادح في المرية، وبنو الأفطس في بطليوس، وبنو رزين في السهلة [49].

وسُميّت هذه السياسة بـ **"هدم البيوتات وتشتيت ذوي الهيئات"** [50]، ذلك أن حكام الطوائف الذين نالوا مناصبهم بالقوة الاقتصادية، خافوا على مكانتهم وأموالهم، فكانوا يخشون صعود أي نجم، خاصة العلماء لتأييد وحب العامة لهم، مثل ابن السقا [51] مع جهور، وابن عمار مع المعتمد ابن عباد، الذي حصل على الأملاك وحاول الاستقلال بحكم مرسية، مما كان سبباً في مصادرة أمواله وقتله عام 477هـ/1084م، أمّا مصير قاضي طليطلة فكان النفي بعدما سجنه وصادر أملاكه [52].

ونخلص آخراً إلى جملة من النتائج على ضوء ما تقدم من النصوص التاريخية أنّ هناك تناسب طردي بين تطبيق ما جاءت به الشريعة فيما يخص المصادرة، وبين تحقيق العدل والرفاه للرعية بالتزام الحكام طبعا بتطبيقها، والعكس صحيح.

كما نميز بالأندلس في الفترة محل الدراسة بين مصادرة محمودة، شرعية، زمن الحكام الأقوياء، الأتقياء في فترة الخلافة، نفعت الناس والبلاد، وأخرى لاشرعية، في زمن اللاشرعية في تولي الحكم، زمن حكم الطوائف الذين ركنوا للحياة الدنيا وضيعوا أماناتهم، وعمّ الفساد المالي أنحاء البلاد، وبالتالي أصبحوا لقمةً سائغة في فم أعدائهم.

- الهوامش:

(1)- مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، ط 1،القاهرة، 1980،ص:361.
(2) -محمد بن منظور، لسان العرب، ج5، طبعة بولاق، ص: 116.
(3)Lane E.W., Arabic English Lexicon(Part4, Bierut,1968), p.1660.
(4)- البيومي الشربيني، مصادرة الأملاك في عصر المماليك، الهيئة المصرية للكتاب، 1997، ص:23.
(5)- تحسين حميد مجيد، المصادرات في الدولة العباسية خلال القرنين 3 و4 الهجريين، ط: بغداد، مكتبة عدنان 2015م.
(6)- قطب ابراهيم محمد، النظم المالية في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1980، ص:116.
(*) الحديث رواه البخاري (6636) ومسلم (1832) في الصحيحين.
(7)- محمد عبد الله النقيرة، مصادرات الخلفاء وأعوانهم أموال مخالفيهم حتى نهاية العصر العباسي الأول (ندوة التاريخ الإسلامي بكلية دار العلوم)- القاهرة مج9. 1992، ص6-8، نقلا عن: الشربيني، المرجع السابق، ص:33.
(8)- أبو الحسن علي بن محمد التلمساني، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق محمد أبو أسامة، القاهرة 1971م، ص:252.
(9)- كان عمر بن الخطاب يجبر عماله على تقديم قائمة بممتلكاتهم -كإقرار ذمّة مالية- لتسهيل محاسبتهم، أنظر: النقيرة، المرجع السابق، ص:9.
(10)- عيسى عبده، النظم المالية في الإسلام، القاهرة، 1980، ص 303.
(11)- النقيرة، المرجع السابق، ص:149-150.
(12)- نفسه.
(13)- محمد ضياء الدين الريس، الخراج والنظم المالية الإسلامية، ط4، القاهرة 1977، ص:463.

(14)- أبو علي أحمد بن محمد المعروف بابن مسكويه، تجارب الأمم، ج5، مصر1914م،ص:129.
(15)- أحمد فكري، قرطبة في العصر الإسلامي تاريخ وحضارة، الاسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة 1983م، ص:88.
(16)- حاول في خطوة جريئة تحويل الحكم إلى العامريين من الأمويين، فانتفض الناس، وبمقتله في (399هـ/1008م) دخلت الأندلس في عصر الفتنة انتهى بنهاية حكم بني أمية وبداية حكم الطوائف. أنظر: ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب، ج3،ص:49-50.
(17)- عبد الله عنان، دول الطوائف من قيامها حتى الفتح المرابطي، ص3، القاهرة، مطبعة الخانجي، 1988م، ص:21-32.
(18)- أحمد الطاهري، المرجع السابق،ص:25.
(*) ارتبط مصطلح الانتزاء بالغلبة والقوة في الفترة التي فقدت فيها الدولة قوتها وهيبتها فأضحت الاقاليم عرضة للغصب على يد المنتزين الذين اجتمعت لهم القوة العسكرية والاقتصادية، وقد عرفت الأندلس هذه الظاهرة بقوة.
(19)- المقري التلمساني، نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب،تحقيق يوسف الشيخ، بيروت، دار الفكر 1986،ج:1، ص: 384.
(20)- ابن حيان، المقتبس في أنباء الأندلس،ص: 208، نقلا عن الطاهري، المرجع السابق، ص:26.
(21)- ابن الأبار، الحلة السيراء، ج1، ص:38.
(22)- ابن عذارى، البيان المغرب، ج2، ص:199.
(23)- الطاهري، المرجع السابق، ص: 27.
(***)- المشاركة: هي عقود تشمل المساقاة والمزارعة والمغارسة، كمثال نذكر ثروة القاضي اسماعيل بن عباد التي اكتسبها بفضل المشاركة، حتى قيل أن أملاكه تعادل ثلث كورته (ولايته) زمن العامريين، انظر، القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعيان مذهب مالك، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، د.ت،ج8، ص:31.
(24)- الطاهرى، المرجع السابق، ص:27.
(25)- ابن عذاري، البيان،ج2،ص: 367، ابن الأبار، الحلة السيراء،ج1،ص:259.
(26)- الدباغ عبد الرحمن بن محمد الأخضاري الأوسي (ت.696هـ)، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق: محمد ماضور، تونس، المطبعة العتيقة 1978م،ص:81-83.

(27)- القاضي عياض، المدارك، ج7، ص:159-160.
(28) شهاب الدين أبي عبد الله الحموي الرومي (ت.626هـ)، معجم الأدباء، بيروت، دار الكتب العلمية،1991م، ج5،ص:650.
(29)- ابن الأبار، أبو عبد الله بن أبي بكر القضاعي (ت.658هـ)،اعتاب الكتاب، تحقيق: صالح الأثر، دمشق، مجمع اللغة،1961،ص:193-199.
(30)- القاضي عياض، المصدر السابق،ج6،ص:215-216.
(31)- ابن الأبار، المصدر السابق،ج1، ص:215-220.
(32)- نفسه، ص:277-278.
(33)- ابن بسام، الذخيرة، ق1،ج1،ص:50-52.
(34)- نفسه، ق3،ج1،ص:517.
(35)- منيرة عبد الرحمن الشرقي، علماء الأندلس في القرنين (4 و5 هـ)- دراسة في أوضاعهم الاقتصادية وأثرها على مواقفهم السياسية، الرياض،مكتبة فهد الوطنية،1423هـ/2012م،ص:271.
(36)- الطاهري، الفلاحة، ص:29.
(37)- ابن الأبار، المصدر السابق، ج2، ص:37.
(38)- الطاهري، المرجع السابق، ص:30.
(39)- ذكر أبو مروان الطبيب ما حدث له من مصادرة أملاكه في: عبد الملك بن زهر، كتاب التيسير في المداواة والتدبير، تحقيق ميشيل الخوري، دمشق1983م،ص ص 277 و319.
(40)- القاضي عياض، ترتيب المدارك،ج8، ص:29.
(41)- نفسه، ص: 118.
(42)- عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تح: سعيد العريان، القاهرة،1949 م، ص:97.
(43)- ابن الأبار، المصدر السابق، ج2،ص:18.
(44)- ابن عذارى، البيان المغرب، ج3،ص:213.
(45)- الطاهري، المرجع السابق، ص:31.
(46)- ابن الأبار، المصدر السابق، ص:117.
(47)- ابن بسام، الذخيرة،ق3،مج،1،ص: 19.
(48)- كانا عاملين على وكالة السقاية أثناء الخلافة الأموية.
(49)- الطاهري، المرجع السابق، ص: 33.
(50)- نفسه، ص: 40.

(51)- كان ابن السقا فقيراً لا يكاد يذكر ثم أصبح وزيراً لابن جهور في قرطبة، فحاز الأملاك والأموال العظيمة واستمال الناس، فما كان من جهور إلا التخلص منه، انظر: محمد عبد الوهاب خلاف:"وثيقة في اغتصاب ابن السقا" ، أوراق جديدة، العدد الخامس، الكويت 1983م،ص:99-104.

(52)- ابن الأبار، المصدر السابق، ج2، ص:131.

(52)- الشرقي، علماء الأندلس، المرجع السابق، ص: 27.